ISSN : 2543-3938 - EISSN : 2602-7771

الإعلاميون الجزائريون واتجاهاتهم نحو أداء سلطة السمعي البصري في الجزائر- دراسة ميدانية على عينة من القطاعين العام والخاص -

Attitudes of Algerian media professionals towards the performance of the Audiovisual Authority in Algeria - a study on a sample of the public and private sectors -

رشيد خضير [1,*] ، فوزية بن شرودة [2]

[1] جامعة الشهيد حمه لخضر- الوادي، (الجزائر)، Khedir2000@gmail.com

[2] جامعة الشهيد حمه لخضر- الوادي، (الجزائر)، Bencheroudfouz@gmail.com

تاريخ الإستلام: 06/ 08 / 2020 تاريخ القبول: 02/ 10 / 2020 تاريخ النشر: 10/ 10 / 2020

ملخص:

تتناول الدراسة تقييم أداء سلطة السمعي البصري في الجزائر التي تم إنشاؤها بموجب قانون السمعي البصري 14-04، وذلك من خلال استبيان آراء عينة من الإعلاميين العاملين في القنوات الإذاعية والتلفزيونية العمومية والخاصة، وتتمحور الدراسة حول معرفة اتجاهات الإعلاميين إزاء التركيبة البشرية لسلطة السمعي البصري، وكذا تقييمهم لنشاطها ومدى استقلاليتها عن وزارة الاتصال من خلال منح الرخص، واتخاذ القرارات ومراقبة وضبط القنوات الناشطة بالجزائر.

وخلصت الدراسة إلى وجود عدم الرضا عن إقصاء الإعلاميين من عضوية هذه الهيئة، وأن أداءها لم يكن في مستوى التطلعات والنشاط الإعلامي في الجزائر، كما أن هناك تداخلا في الصلاحيات بين وزارة الاتصال وسلطة الضبط، مما أدى إلى عدم استقلالية هذه الأخيرة في مجال ضبط النشاط السمعي البصري في الجزائر ومراقبته.

الكلمات المفتاحية: *اتجاهات، الإعلاميون، سلطة ضبط السمعي البصري.*

***

Abstract:

The study deals with assessing the performance of the audiovisual authority in Algeria, which was created by the Audiovisual law 14-04, through a questionnaire for the opinions of a sample of media professionals working in public and private radio and television channels. The study focuses on knowing the trends of media professionals regarding the structure of the audiovisual authority, as well as their evaluation of its activity and its independence from the Ministry of Communication by granting licenses, decision-making, and monitoring and controlling channels active in Algeria.

The study concluded that there is a dissatisfaction about the exclusion of media professionals from the leadership of this authority, and that its performance was not at the level of aspirations and media activity in Algeria, There is an overlap in the tasks between the Ministry of Communication and the audiovisual authority, which led to lack of independence in the field of controlling and monitoring audiovisual activity in Algeria.

Key words: *Attitudes, media professionals, audiovisual authority.*

[*] المؤلف المرسل

..مقدمة

أسندت التشريعات الإعلامية في مختلف دول العالم للهيئات المنظمة لقطاع الصحافة والإعلام مهمة تنظيم القطاع السمعي البصري ونشاطه بشكل مستقل عن الإدارة الحكومية وتدخلها.

ومن أبرز مهام هذه الهيئات خاصة في المجال السمعي البصري منح تراخيص الإنشاء علاوة على التأكد من صدق الأخبار التي تغطيها وسائل الإعلام، وتدعيم المصداقية في عملها ونشاطها، وكذا تشجيع حرية الإعلام من خلال الحرص على العدالة وتحسين أداء وسائل الإعلام، وحمايتها من الرقابة الحكومية (حسني، 2010، 280)،التي تعتبر كسياسة للحد من التعبير عن الأفكار والآراء والدوافع والمثيرات، التي يمكن أن تكون أو يكون لها تأثير على تقويض السلطة الحكومية أو تقويض النظام الاجتماعي والأخلاقي التي تعتبر السلطة ملتزمة بحمايتها(عبد المجيد،2001، 215).

وفي الجزائر استحدث قانون الإعلام 12-05 هيئات إدارية مستقلة أوكل لها صلاحيات ضبط النشاط الإعلامي ومراقبته وإبداء الآراء الاستشارية وتسوية النزاعات والتحكيم فيها، جاءت تسميتها في صلب القانون "سلطة ضبط الصحافة المكتوبة" (المادة 40)، و"سلطة ضبط السمعي بصري"(المادة 64).

حيث تتناول هذه الدراسة تقييم نشاط سلطة السمعي البصري من حيث تركيبة أعضائها وأدائها المهني واستقلاليتها عن وزارة الاتصال وعن التدخل الحكومي والسياسي في نشاطها، وذلك من وجهة نظر الإعلاميين المشتغلين في القنوات الإذاعية والتلفزيونية العمومية والخاصة.

. ..إشكالية الدراسة وإجراءاتها المنهجية

1- إشكالية الدراسة

جاء إنشاء سلطة السمعي البصري بعد 24 سنة من الممارسة الإعلامية في ظل التعددية والانفتاح السياسي والإعلامي ومطالبات المهنيين والأكاديميين بضرورة تعديل قانون الإعلام 90-07 بعد تجميد وحل المجلس الأعلى للإعلام، ويرى البعض أن تفضيل المشرّع الجزائري إطلاق تسمية "سلطة ضبط" بدل تسمية " مجلس" على هذه الهيئات قد يعكس نزعة سلطوية، ويمكن أن تتحول هذه السلطة إلى جهاز بيروقراطي يعيق حرية الصحافة وتطورها في المجتمع المتنوع المعاصر (عزي،2014، 141).

والملاحظ أن سلطة ضبط السمعي البصري تم إنشاؤها وتعيين أعضائها بعد سنتين من صدور قانون السمعي البصري 2014(الجريدة الرسمية، 2016)، في حين سلطة الضبط الصحافة المكتوبة لم تؤسس بعد، رغم أن عدد الصحف التي بلغت سنة 2015 وفق آخر إحصاء رسمي 321 عنوانا، منها 149 يومية (وزارة الاتصال،2015، 81).

وسلطة ضبط السمعي البصري هي سلطة مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي (قانون الإعلام، م 64)، وبهذه الصفة لها سلطة الإدارة وسلطة القرار، حيث أن السلطات الإدارية المستقلة هي سلطات إدارية وليست قضائية على الرغم من وظيفتها في الرقابة والردع وتخضع لرقابة القاضي الإداري (بروسيير، دومنيك، 2009، 40).

وفي ظل الانفتاح الإعلامي في مجال السمعي البصري تنامى عدد القنوات الفضائية العاملة بالجزائر بشكل كبير، أدى إلى بروز إشكالات في نشاط هذه القنوات من الناحية القانونية وفي أدائها من الناحية المهنية والالتزام بأخلاقيات العمل الإعلامي، الأمر الذي أدى إلى تدخل سلطة ضبط السمعي البصري، وصمتها في أحايين أخرى، حيث أصبح أداء هذه السلطة محل تقييم من الخبراء والإعلاميين، حيث يركز هذه الدراسة على التساؤل الرئيس الآتي: **ماهي اتجاهات الإعلاميين الجزائريين نحو سلطة ضبط السمعي البصري وأدائها؟**

2- تساؤلات الدراسة

- ما هي اتجاهات الإعلاميين الجزائريين نحو تشكيلة وآلية سير سلطة ضبط السمعي البصري؟
- ما هي اتجاهات الإعلاميين الجزائريين إزاء مهام وصلاحيات سلطة ضبط السمعي البصري؟
- ما هي اتجاهات الإعلاميين الجزائريين نحو استقلالية سلطة ضبط السمعي بصري عن السلطة التنفيذية؟

3- أهداف الدراسة

- معرفة مدى رضا الإعلاميين الجزائريين لطريقة تشكيل سلطة ضبط السمعي بصري بالجزائر وتسييرها.
- إبراز اتجاهات الإعلاميين الجزائريين نحو فاعلية دور سلطة الضبط السمعي بصري على أرض الواقع سواء في مجال الضبط أو الرقابة.
- معرفة مدى تأثير السلطة السياسية على أداء هذه الهيئة وتدخلها في مهامها.

4- منهج الدراسة

اعتمدت الدراسة على منهج المسح باعتباره جهد علمي يستهدف الحصول على بيانات ومعلومات تتضمن وصف تحليل عدد من المفردات خلال فترة زمنية، بهدف الوصول إلى دلالات مفيدة، وهو يعتمد على تصوير الظاهرة وتحليلها وتفسيرها في إطار وضعها الراهن، وضمن ظروفها الطبيعية (بن مرسلي، 2003، 289).

5- أداة جمع البيانات

اعتمدت الدراسة على أداتين لجمع البيانات:

- **الاستبيان**

وهو الأكثر استخداما لجمع البيانات بطريقة واضحة ودقيقة، وهو عبارة عن عدد من الأسئلة أو العبارات المكتوبة والمزودة بإجابات محتملة معدة بشكل منهجي يطلب فيها من المبحوثين الإشارة إلى ما يعتقدون أنه يمثل رأيهم حول الموضوع أو الظاهرة المدروسة(دليو، 2014، 217).

- **المقابلة**

وهي تقنية مباشرة تستعمل من أجل مساءلة الأفراد بكيفية منعزلة، وفي بعض الحالات مساءلة جماعات بطريقة نصف موجهة تسمح بأخذ معلومات كيفية بهدف التعرف العميق على الأشخاص المبحوثين (انجرس، 2006، 197).

وقد استخدمت المقابلة قصد إيضاح بعض المسائل والنتائج التي أسفرت عنها بعض البيانات الاحصائية، حيث تم مقابلة عددا من الإعلاميين.

6- مجتمع وعينة الدراسة

المجتمع المستهدف هو ذلك الكل من الوحدات التي يستقي منها الباحث العينة التي يريد دراستها، وبالتالي فهو يمتاز بكثرة العدد والانتشار، إلى درجة يستحيل دراسته بالكامل(تمار، 2007، 12)، ومجتمع البحث في هذه الدراسة يتمثل في الإعلاميين الجزائريين العاملين في القطاع السمعي بصري بالجزائر، إذاعة، تلفزيون، مواقع إلكترونية، سواء في المؤسسات العمومية أو الخاصة.

وعينة الدراسة عينة غير احتمالية تم فيها اختيار الإعلاميين الجزائريين المبحوثين بشكل غير عشوائي، وهي العينة التي يتم انتقاء أفرادها بشكل مقصود من قبل الباحث نظرا لتوافر بعض الخصائص في أولئك الأفراد دون غيرهم ولكون تلك الخصائص هي من الأمور المهمة للدراسة (عبيدات وآخرون، 1999، 96). حيث تم إنشاء العينة بطريقة كرة الثلج، وهي احدى طرق اختيارات مفردات العينات غير الاحتمالية (انجرس،2006، 314)، فبفضل معرفة بعض أفراد مجتمع ابحث المستهدف تمكنا من الاتصال بآخرين، وحددنا حجم العينة في البداية بـ 100، ونظرا لعدم استرجاعنا لـ 45 استمارة، وصل حجم عينتا إلى 55 مفردة.

7- الصدق والثبات

تم عرض الاستبيان على ثمانية أساتذة محكمين متخصصين في علوم الإعلام والاتصال من داخل وخارج الوطن، وذلك بقصد قياسها وتقييمها، ليتم توزيعها فيما بعد على المبحوثين لقياس الثبات الذي كان بنسبة 80%.

8- الأساليب الإحصائية المستخدمة

تم استخدام النسب المئوية وكذا مقياس ليكرت الخماسي لقياس اتجاهات المبحوثين، وهو المقياس الذي يقدم قيمة عددية ثابتة للصفات الكيفية؛ موافق بشدة، موافق، محايد، معارض، معارض بشدة، (دليو، 2010، 46).

. . ..تحليل البيانات وتفسيرها

- **المحور الأول: تشكيلة سلطة ضبط السمعي بصري**

الجدول رقم (01) يوضح اتجاهات المبحوثين نحو تشكيلة سلطة ضبط السمعي البصري

الاتجـاه									
معارض بشدة		معارض		محايد		موافق		موافق بشدة	
ك	%	ك	%	ك	%	ك	%	ك	%
17	30.9	14	25.5	7	12.5	17	30.9	0	0
شـدة الاتجـاه 3.88									

تشير بيانات الجدول إلى توجّه الإعلاميين المبحوثين إلى معارضة تشكيلة سلطة ضبط السمعي بصري وذلك بنسبة تفوق 55% (معارض بشدة ومعارض)، في حين نلاحظ أن هناك حوالي 30% من الإعلاميين وهي نسبيا معتبرة من الموافقين على التشكيلة الحالية للسلطة التي أقرها قانون السمعي البصري 14-04، فيما انعدمت النسبة تماما في الاتجاه " الموافق بشدة، وهو ما تؤكده شدة الاتجاه 3.88 وفقا لمقياس ليكرت، ما نستنتج بأن غالبية العاملين في الحقل الإعلامي لا يرغبون في أن يكون تعيين هذه الهيئة بصفة فوقية.

بالرجوع إلى الهيئات الأخرى في الدول الأخرى والتي أوكلت لها مهمة تنظيم وضبط النشاط السمعي البصري، نجد أن الجزائر ليست استثناء في تعيين أعضاء سلطة السمعي البصري، حيث هناك تياران؛ تيار اكتفى بتعيين أعضاء الهيئات فقط والتيار الثاني أشرك ممثلي الهيئات الإعلامية والنقابية والإعلاميين.

في فرنسا يتشكل المجلس الأعلى للسمعي البصري(CSA) من الرئيس و6 مستشارين ، يعينون جميعا بمرسوم من رئيس الجمهورية الفرنسية لمدة 6 سنوات غير قابلة للتجديد، رئيس المجلس باقتراح من رئيس الجمهورية، 3 باقتراح من رئيس مجلس النواب، 3 باقتراح من رئيس مجلس الوطني (Conseil supérieur de l'audiovisuel, 2020)، وفي الولايات المتحدة نجد أن اللجنة الفيدرالية للاتصالات (FCC)المخوّلة بتنظيم الاتصالات عن طريق الراديو والتلفزيون والمحطات الفضائية والكابلات تتشكّل من 5 مفوّضين يعينون بما فيهم رئيس اللجنة لمدة 5 سنوات بعد تصديق مجلس الشيوخ على ترشيحهم من قبل الرئيس الأمريكي(Federal Communications Commission,2020).

وفي الدول العربية أن هيئات الاتصال السمعي بصري في العالم العربي تفتقر تماما لاستقلاليتها عن الحكومة من حيث تشكيلها، باستثناء الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي بصري في تونس التي تتألف من 9 أعضاء؛ فقد اختارت أسلوب التعيين (5 أعضاء) وأسلوب الاقتراح من الشركاء في القطاع(4 أعضاء)؛ عضوان يعينان باقتراح من الهيئات المهنية الأكثر تمثيلا للصحفيين، عضو يعين باقتراح من الهيئات المهنية الأكثر تمثيلا

للمهن السمعية البصرية غير الصحفية، عضو يعين باقتراح من الهيئات الأكثر تمثيلية لأصحاب المنشآت الإعلامية والاتصالية (الرائد الرسمي، ع84، 2011)، في حين نجد أن الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري في المغرب تضم 9 أعضاء لمدة 5 سنوات غير قابلة للتجديد يتم تعينهم، الرئيس وأربعة أعضاء من قبل الملك، وعضوان يعينهم رئيس الحكومة، وعضوان يعينهم رئيس مجلس النواب ورئيس مجلس المستشارين(الجريدة الرسمية المغربية، ع6502، 2016).

ولم تختلف الجزائر عن المغرب وتونس من حيث عدد أعضاء سلطة السمعي البصري (09) الذين يعيّنون بمرسوم رئاسي، 05 خمسة أعضاء من بينهم الرئيس يختارهم رئيس الجمهورية، عضوان 02 غير برلمانيين يقترحهما رئيس مجلس الأمة، عضوان 02 غير برلمانيين يقترحهما رئيس مجلس المجلس الشعبي الوطني(الجريدة الرسمية، ع14، 2014)، وتبقى تونس الوحيدة التي منحت اقتراح 4 أعضاء من أصل 9 هم للهيئة المهنية الأكثر تمثيلا للصحفيين، والهيئة الأكثر تمثيلا لأصحاب المهن السمعية البصرية، والهيئة الأكثر تمثيلا لمالكي وأصحاب المؤسسات الإعلامية مما يجعل صوت النقابات موجودا وممثلا في هذه الهيئة، وإن كان التعيين قد يبرر على اعتبار أن الهيئات التي لها سلطة الاقتراح هي هيئات منتخبة في الأصل، لكن يبقى أداء هذه الهيئة وممارستها لصلاحياتها وقدرتها على تنظيم القطاع هو الأهم.

وبخصوص عدم عضوية الإعلاميين في سلطة الضبط أكدت نتائج الجدول أدناه أن توجه المبحوثين الغالب بنسبة 33.8 %، كان القصد منه هو تجاهل الكفاءات الإعلامية ضمن تشكيلة هذه الهيئة، وهو ما يعتبر من التحفظات التي طرحها الإعلاميون والأكاديميون (بن جيلاني، 2019، 413)، فضلا عن عدم جدية الهيئة في نشاطها وللفوضى السائدة في القطاع في الجزائر، وتشير النتائج إلى عدم ثقة الإعلاميين في الهيئات المنتخبة (رئيس الجمهورية وكذا غرفتي البرلمان) حيث حازت على أقل نسبة من إجابات الإعلاميين 2.8%.

الجدول رقم (2) يوضح رأي المبحوثين في عدم عضوية الإعلاميين ضمن تشكيلة سلطة السمعي البصري

العبارة	التكرار	النسبة
الثقة التامة والكاملة في شخص رئيس الجمهورية وكذا غرفتي البرلمان في اختيار الكفاءات الاعلامية ضمن هذه الهيئة	2	%2.8
عدم جدية الهيئة في نشاطها	23	%32.4
تفاديا للحساسيات بين مختلف وسائل الاعلام	12	16.2
تجاهل الكفاءات الاعلامية، والاختيار يكون انتقائي لصالح توجه يخدم مصلحة سلطة الضبط	24	% 33.8
القطاع الاعلامي غير مهيكل في شكل تنظيمات مهنية	19	%26.8
المجموع	*71	%100

*للمبحوثين أكثر من إجابة

- المحور الثاني: مهام وصلاحيات سلطة ضبط السمعي بصري بالجزائر

الجدول رقم (3) يوضح معرفة المبحوثين لمهام سلطة ضبط السمعي بصري

الرأي	التكرار	النسبة
نعم	48	%87.3
لا	7	%12.7
المجموع	55	%100

يتضح من خلال بيانات الجدول أعلاه أن الغالبية الساحقة من المبحوثين لديهم فكرة حول مهام سلطة ضبط السمعي بصري، حيث جاءت نسبة المبحوثين المجيبين بـ"نعم" 87.3%، أما نسبة المبحوثين المجيبين بـ"لا" فوردت بنسبة أقل بكثير 12.7% ، مما يدل على أن غالبية الإعلاميين من العاملين في القطاع السمعي بصري لهم دراية بالمهام المنوطة بسلطة الضبط .

بالرغم من منح المشرّع لسلطة الضبط السمعي البصري استقلالية في اختصاصاتها من خلال تحديدها لنظامها الداخلي الذي يحدد كيفية سيرها وتنظيمها(غربي، 2018، 205)، إلا أن الدراسات أن أهم ما يميّز المشهد الإعلامي الجزائري من 2011، هو الفوضى وعدم الشفافية من ناحية التسيير المالي والإداري، حيث ظهرت عدة قنوات قارب عددها 60 عام 2016، وهي في الأصل مكاتب أجنبية، لكن ليس هناك أية إحصائيات رسمية حول نوعية نشاطها، مصادر تمويلها، وملاكها، والكيفيات والطرق التي تعتمدها القنوات في دفع بالعملة الصعبة لمستحقات البث الفضائي، وكذلك كيفية تسيير مداخيلها المالية من الإشهار الوطني ونقلها إلى خارج البلاد باعتبارها مكاتب خاضعة إلى غاية اليوم لقانون الأجنبي وتبث من الخارج. يضاف إلى ذلك غياب الخدمة العمومية واحترام أخلاقيات مهنة الصحافة حيث سيطرت الثقافة الشعبوية بدلا من الخدمة العمومية التي ترتكز على طرح المواضيع التي تساهم في بناء المجتمع وتخدم المصلحة العامة، وانحرافات مهنية من انتهاك الحياة الخاصة للأفراد والتعدي على شعور الرأي العام، والاعتماد على مصادر غير موثوقة سيما في قضايا الاختطاف التي عرفتها الجزائر (بلحاجي، 2016، 121).

- **المحور الثالث: تقييم دور سلطة السمعي البصري**

الجدول رقم (4) يوضح تقييم دور سلطة ضبط السمعي بصري في الواقع

الرأي	التكرار	النسبة
فاعلة	5	%9.1
غير فاعلة	32	%58.2
لا دور لها	11	%20
المجموع	55	%100

ذهبت آراء المستجوبين حسب البيانات الموضحة في الجدول إلى أن سلطة ضبط السمعي بصري "غير فاعلة " على أرض الواقع وذلك بنسبة 58.2%، فيما تبنى ما نسبته 20% من المبحوثين الرأي "لا دور لها "، أما الذين رأوا أن سلطة الضبط "فاعلة" على أرض الواقع فكانت نسبتهم أقل بكثير 9.1%.

إن المتابع للإعلام السمعي بصري بالجزائر وما يشهده من ظهور متسارع لتعداد قنواته الفضائية بشكل خاص، يلحظ أن هناك فوضى عارمة في هيكلة هذه القنوات، وما تعلق أيضا بمضامينها الإعلامية التي تفتقر إلى الاحترافية واحترام أخلاقيات المهنة.

ولدى استطلاعنا لأراء بعض الإعلاميين حول المضامين المعروضة في شهر رمضان العام (2018)، ببساطة تساءلوا أين سلطة ضبط السمعي بصري، برامج يمجها الذوق السليم ولا تحترم خصوصية الشهر (مقابلة، 2018).

- **المحور الرابع: استقلالية سلطة ضبط السمعي البصري وعلاقتها بوزير بالاتصال.**

الجدول رقم (5) يوضح رأي المبحوثين فيما يتعلق باستقلالية سلطة الضبط السمعي بصري خلال أدائها لمهامها

العبارة	التكرار	النسبة
مستقلة في أداء مهامها	3	%5.5
غير مستقلة	43	%78.2
لا رأي لي	6	%16.4
المجموع	55	%100

من خلال البيانات الموضحة في الجدول فإن جل آراء المستجوبين ذهبت إلى القول إن سلطة ضبط السمعي بصري غير مستقلة في أداء مهامها بنسبة 78.2%، فيما لا يبدي آخرون رأيهم في هذا الموضوع بنسبة أقل 16.4%، أما الذين عبروا عن استقلالية هذه الهيئة فجاءت نسبتهم ضئيلة جدا بـ5.5%.

ترتبط دلالة اتجاه الإعلاميين المبحوثين في اعتبار أن سلطة الضبط غير مستقلة في أداء مهامها إلى إشكالية تركيبة أعضائها التي يرفض الإعلاميون طريقة تعينهم، لكن سيطرة الدولة على آلية تعيين الهيئات التنظيمية ليست ممارسة جديدة في معظم ديمقراطيات العالم؛ سواء في الولايات المتحدة الأميركية التي يعيّن الرئيس الأميركي أعضاء لجنة الاتصال الفيدرالية(FCC)، أو في فرنسا التي يعيّن فيها الرئيس أعضاء المجلس الأعلى للسمعي البصري(CSA)، ولكن في الديمقراطيات توجد أنظمة وأليات قانونية بحيث لا تسمح للسلطة التنفيذية بالتغوّل على سلطة السمعي البصري والتدخّل في مهامها وسلطتها، من خلال آلية التعيين التي تشبه ألية تعيين قضاة المحكمة الدستورية العليا في الولايات المتحدة أو المجلس الدستوري في فرنسا، كما أن الأعضاء خلال فترة عضويتهم لا يمكن إقالتهم أو إلغاء عضويتهم((The Federal Communications Commission,2020)، ونصّ القانون الأمريكي على للرئيس حق تعيين 3 أعضاء فقط ينتمون لحزبه(Conseil supérieur de l'audiovisuel, 2020).

كما أن الممارسة الواقعية لسلطة الضبط السمعي البصري في الجزائر، أبرزت ضعفا في أداء هذه الهيئة مثلما كان في قضية الروائي رشيد بوجدرة وقناة النهار، أو في تغطية قضايا اختطاف الأطفال، أو تدخل وزارة الاتصال في مهام وأدوار هذه الهيئة سواء ما تعلّق بأخلاقيات التغطية الإعلامية، أو من خلال إعلان وزير الاتصال عن فتح باب الترشح لخدمة الاتصال السمعي بصري في 31 جويلية 2017 قصد منح سبع (7) رخص لإنشاء خدمات للبث التلفزيوني(الجريدة الرسمية، ع56، 2017)، وقد ألغى الوزير القرار وتراجع عن فتح منح الرخص (الجريدة الرسمية، ع56، 2017).

الجدول رقم (6) يوضح رأي المبحوثين في العلاقة بين وزير الاتصال وسلطة الضبط

العبارة	التكرار	النسبة
تبعية سلطة الضبط لوزارة الاتصال	30	%54.5
تنسيق بين الهيئتين	5	%9.1
تداخل في المهام والصلاحيات	22	%40
لا رأي لي	5	%9.1
المجموع	55	%100

تأتي بيانات هذا الجدول لتؤكد على صحة ما جاء من نتائج وتحليل للجدول السابق ، الذي خلص إلى عدم استقلالية سلطة الضبط في أداء مهامها حتى وان أدتها ، حيث أن دلالة الإعلان عن فتح باب الترشح لخدمة الاتصال السمعي بصري والذي يحدده وزير الاتصال وليس سلطة ضبط السمعي البصري تبرز تبعية سلطة

الضبط لوزارة الاتصال بنسبة ساحقة فاقت الخمسين بـ 54.5%، فيما ذهبت أراء مبحوثين آخرين وبنسبة أقل إلى اعتبار أن هذا الأمر يعكس تداخلا في المهام والصلاحيات 40%، أما الذين قالوا أن هناك تنسيقا بين الهيئتين، و ممن لا رأي لهم أيضا فقد تساوت نسبتهما بـ 9.1%.

وبناء على نتائج الجدول وبخصوص الرأي الذي يفيد بالتداخل في المهام والصلاحيات بين سلطة الضبط ووزارة الاتصال، نجد أن هناك تداخلا من حيث النصوص القانونية تحدد صلاحيات الهيئتين وكذا من حيث الممارسة العملية على أرض الواقع، فالنص القانوني الذي يحدد صلاحيات وزير الاتصال يمنحه صلاحيات الضبط والرقابة وصلاحيات استشارية في مجال الاتصال بما فيها تلك المتصلة بوسائل الإعلام الالكترونية بالتنسيق مع هيئات الضبط، كما يعمل على تفادي تمركز العناوين وأجهزة الصحافة من التأثير المالي والسياسي والأيديولوجي(الجريدة الرسمية، ع33، 2011)، وهي الصلاحيات ذاتها التي أقرها القانون 14-04 لسلطة ضبط السمعي البصري.

ومن حيث الممارسة العملية أظهرت الانتخابات التشريعية للعام 2017، تداخلا بين الجهتين ، حين أصدرت وزارة الاتصال، منشورين وجهتهما إلى مسؤولي وسائل الإعلام السمعية-البصرية المرخصة، المنشور الأول يتعلق بتوجيهات وتعليمات لضمان التغطية الإعلامية للانتخابات التشريعية، من خلال ضرورة السهر على الاحترام الصارم للأحكام المنصوص عليها في التشريع والتنظيم ساري المفعول، وكذا المبادئ المتعلقة بالقواعد الأخلاقية المطبقة في هذا المجال(منشور وزاري، رقم35، 2017)، والمنشور الثاني يتعلق بميثاق التغطية الأخلاقية الذي دعا وسائل الإعلام إلى تبني خط افتتاحي منصف ومحايد وموضوعي والتحلي بروح المسؤولية(منشور وزاري، رقم36، 2017).

وقد أثار المنشوران الصادران عن وزارة الاتصال جدلا واسعا في الوسط الإعلامي اللذيْن من المفترض أن تصدرهما سلطة الضبط، وهي من تقوم بضبط المضامين الإعلامية خلال المواعيد الانتخابية، وعبّر عن ذلك رئيس سلطة ضبط السمعي-البصري زواوي بن حمادي بأن وزارة الاتصال حرة في القرارات التي تتخذها وتتحمل مسؤوليتها، مشيرا إلى أن الهيئة التي يرأسها اطلعت فقط على مضمون الميثاق والمنشور المنظمين لتغطية وسائل الإعلام السمعية- البصرية لتشريعيات الرابع مايو ولم يطلب منها إبداء الرأي بخصوصهما (وكالة الأنباء الجزائرية، 2017).

□ .. نتائج الدراسة وتوصياتها

توصلت الدراسة إلى النتائج الآتية:

- أظهرت الدراسة عدم رضا الإعلاميين عن التشكيلة التي تتكون منها سلطة ضبط السمعي البصري من خلال إقصاء الشركاء في القطاع من إعلاميين ومالكين وغيرهم، رغم وجود كفاءات إعلامية لها الخبرة والمعرفة والتكوين الأكاديمي والتجربة الكافية التي تمكنهم من تبوء العضوية في سلطة السمعي البصري.
- أثبتت الدراسة أن الإعلاميين على دراية ومعرفة كافية بمهام سلطة الضبط، وأن هذه الأخيرة لم تقم بدورها وواجبها الوظيفي في تنظيم القطاع بالجزائر رغم الصلاحيات التي منحها قانون السمعي البصري 14-04، سواء في مجال ضبط النشاط الإعلامي ومراقبته أو في حل المنازعات والاستشارات.
- يرى الإعلاميون أن سلطة الضبط ليس مستقلة في نشاطها رغم أن القانون يعتبرها هيئة إدارية لها شخصيتها القانونية المستقلة، حيث أن هناك تداخلا واضحا في الصلاحيات بينها وبين وزارة الاتصال، وأن هناك تدخلا في قرارات السلطة سواء في تنظيم القطاع أو من خلال الممارسة السلبية لها بعدم تدخلها واتخاذها لقرارات لإجراءات رادعة في حالات كثيرة تم فيها انتهاك القانون ولأخلاقيات العمل الإعلامي.

- توصي الدراسة بإعادة النظر في تشكيلة سلطة السمعي البصري بإدراج الإعلاميين ضمن أعضائها، وتوضيح العلاقة بين هذه الهيئة ووزارة الاتصال، فضلا عن تحديد التنظيم الإداري لسلطة الضبط السمعي البصري على غرار ما هو سائد لهيئات مماثلة في دول عربية وغربية.

□. الخاتمة

يعتبر تنظيم قطاع السمعي البصري وتنظيمه من أهم أولويات الدولة في الجزائر، على اعتبار حداثة التجربة التي تتطلب التزاما كبيرا بأخلاقيات العمل الإعلامي، فضلا عن أن هذا القطاع يعتبر استراتيجيا من حيث منح استخدام الترددات الراديوية والبث الفضائي وعبر الانترنت، ومنح رخص النشاط للقطاع العام وللقطاع الخاص.

لذلك فإن المهام الموكلة لسلطة الضبط تتطلب عضوية الشركاء الأساسيين في قطاع السمعي البصري، الدولة باعتبارها صاحبة السيادة والسلطة في الرقابة والإعلاميين والممارسين للنشاط سواء كأفراد أو هيئات نقابية أو عمالية، كما أن عددا من الدول كتونس مثلا أشركت في العضوية ممثلي أصحاب ومالكي القنوات التلفزيونية والإذاعية.

وتبقى استقلالية سلطة الضبط السمعي البصري عن الضغوط السياسية والحكومية والتجارية أهم تحدي لتطور القطاع بصفة عامة ولحرية التعبير واستقلالية الإعلام واحترافيته بشكل خاص، حيث أن أداء سلطة السمعي بصري خاصة في مجال الضبط ومراقبة المضامين الإعلامية يمثّل أهم دور لها في تطوير القطاع والعمل الإعلامي.

قائمة المصادر والمراجـــع

الكتب

1. أحمد بن مرسلي: مناهج البحث في علوم الإعلام والاتصال، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص289.
2. بروسبير ويل، دومنيك بويو، القانون الإداري، تر، سليم حداد، ط 1، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، 2009، ص 40.
3. حسني محمد نصر، قوانين وأخلاقيات العمل الإعلامي، ط1، دار الكتاب الجامعي، الإمارات، 2010، ص 280.
4. عبد الرحمن عزي، قوانين الإعلام في ضوء الإعلام الاجتماعي، ط 1، تونس، الدار المتوسطية للنشر، 2014، ص 141.
5. فضيل دليو، تقنيات تحليل البيانات في العلوم الاجتماعية والإعلامية، ط 1، دار الثقافة، الأردن، 2010، ص 46.
6. فضيل دليو، مدخل إلى منهجية البحص في العلوم الاجتماعية والإنسانية، دار هومة، الجزائر، 2014، ص 217.
7. ليلى عبد المجيد، الصحافة في الوطن العربي، ط2، دار العربي للنشر، القاهرة، 2001، ص215.
8. محمد عبيدات وآخرون، منهجية البحث العلمي القواعد والمراحل والتطبيقات، ط2، دار وائل للنشر، الأردن، 1999، ص96.
9. موريس انجرس، منهجية البحث في العلوم الانسانية، ط 2، دار القصبة، الجزائر، 2006، ص 197.
10. وزارة الاتصال، دفاتر الاتصال، الجزائر، ماي 2015، ص 81.

المجلات

11. بلحاجي وهيبة، تحرير نشاط السمعي البصري في الجزائر بعد 2014، بين الحق في الإعلام وضبط نشاط السمعي البصري، مجلة الآداب والعلوم الإنسانية، مج9، ع14، جانفي 2016، ص 121.
12. عبد الرحمن بن جيلالي،" مدى استقلالية سلطات ضبط وسائل الإعلام في الجزائر، مجلة الدراسات الحقوقية، مج6، ع2، ديسمبر 2019، ص 413-414.
13. غربي أحسن، سلطة ضبط السمعي البصري، قراءة في المهام والصلاحيات، حوليات جامعة الجزائر1، ج3، ع32، ديسمبر 2018، ص205.

القوانين

14. الجريدة الرسمية المغربية، ع 6502، مؤرخ 20 ذو الحجة 1437 الموافق 22 سبتمبر 2016، القانون 15-11، مؤرخ في 23 ذي القعدة 1437 الموافق 23 أغسطس 2016، يتعلق بإعادة تنظيم الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري،
15. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ع 16، المؤرخة21 جمادى الأولى 1435هـ الموافق 23 مارس 2014، القانون رقم 14-04 المتعلق بالنشاط السمعي البصري، مؤرخ في 24 ربيع الثاني 1435هـ الموافق 24 فبراير 2014.
16. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، ع 36، المؤرخة في 14 رمضان 1437هـ الموافق 19 يونيو 2016، مرسوم رئاسي 16-176، مؤرخ في 14 رمضان 1437هـ الموافق 19 يونيو 2016.
17. الرائد الرسمي للجمهورية التونسية، ع 84، مؤرخ 4 نوفمبر 2011، المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 2 نوفمبر 2011.

18. الجريدة الرسمية، ع 33، مؤرخة في 10 رجب عام 1432 الموافق 12 يونيو 2011، المرسوم التنفيذي 11-216، مؤرخ في 10 رجب عام 1432 الموافق 12 يونيو 2011، يحدد صلاحيات وزير الاتصال.
19. الجريدة الرسمية، ع56، مؤرخة في 18 صفر عام 1439هـ الموافق 7 نوفمبر سنة 2017م، قرار وزاري مؤرخ في 30 أكتوبر 2017، يتضمن إلغاء القرار المتضمن فتح الإعلان عن الترشح لمنح رخص إنشاء خدمات البث التلفزيوني الموضوعاتية.
20. الجريدة الرسمية، ع56، مؤرخة في 7 محرم عام 1439هـ الموافق 28 سبتمبر سنة 2017م، قرار وزاري مؤرخ في 31 يوليو 2017، يتضمن فتح الإعلان عن الترشح لمنح رخص إنشاء خدمات البث التلفزيوني الموضوعاتية.
21. منشور وزاري رقم 35-2017، مؤرخ في 28 مارس 2017، صادر عن وزير الاتصال يتعلق بميثاق لتغطية إعلامية أخلاقية منصفة للانتخابات التشريعية المقررة في 4 ماي 2017.
22. منشور وزاري رقم 36-2017، مؤرخ في 28 مارس 2017، صادر عن وزير الاتصال موجه لمسؤولي وسائل الإعلام السمعية البصرية المرخصة لضمان التغطية الإعلامية الأخلاقية للانتخابات التشريعية المقررة في 4 ماي 2017.

المقابلات

23. مقابلة (افتراضية عبر الهاتف والفيس بوك) مع إعلاميين بقناة دزاير نيوز الخاصة، يوم 2018/05/20.

المواقع الإلكترونية

24. وكالة الأنباء الجزائرية، سلطة ضبط السمعي-البصري لم يطلب منها إبداء رأيها بشأن مضمون الميثاق والمنشور الموجهين لوسائل الإعلام (تم التصفح يوم 2020/04/05 على الساعة 22:10)، https://www.djazairess.com/aps/441406
25. Conseil supérieur de l'audiovisuel, 2020(تم التصفح يوم 2020/04/05 على الساعة 13:00)، -https://www.csa.fr/Informer/Qu-est-ce-que-le-CSA/Le-fonctionnement-du-CSA
26. Federal Communications Commission,2020 ، (تم التصفح يوم 2020/04/05 على الساعة :1422). https://www.fcc.gov/about-fcc/what-we-do